



كلية الصيدلة



جامعة
أسيوط

اللائحة التنفيذية لوحة ضمان الجودة كلية الصيدلة – جامعة أسيوط



● اعتماد مجلس الكلية للائحة التنفيذية بالقرار رقم (٥٥٣) بتاريخ
٢٠١٠/٢/٢٢ م

مادة (١) السند القانوني:

تم اعتماد مجلس الكلية بجلسته رقم (٤٨٣) بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٤ لإنشاء وحدة
توكيد الجودة والإعتماد بالدور الخامس بالمبنى الإداري بالكلية حجرة رقم
(٥٠٤) (تم تعديل إسم الوحدة الى وحدة ضمان الجودة).

مادة (٢) رسالة الوحدة

تسعى الوحدة الى توفير مقومات التطوير المستمر للكلية لمواكبه التطورات
العلمية والتكنولوجيا المتسارعه ، وتجويد الاداء والارتقاء بخريجي الكليه الى
مستوى التميز والقدرة التنافسيه المحليه والإقليمية.

مادة (٣) رؤية الوحدة:

اكتمال مقومات نظم ضمان الجودة الداخلية بالكلية بحيث تكون قادرة على
التطوير المستمر بما يؤهلها للحصول على الاعتماد المؤسسي لها والأكاديمي
لبرامجها من الهيئات المحلية والإقليمية ذات السمعة المتميزة.

مادة (٤) أهداف الوحدة

كما تهدف الوحدة الى تقويم الأداء الجامعي وتطويره من خلال قياس مؤشرات
الأداء لمدخلات ومخرجات العملية التعليمية (هيئة التدريس – العاملون –
الطلاب – الخريجون إلخ) وتشمل :

١- نشر ثقافة جودة العملية التعليمية بين أعضاء هيئة التدريس وطلاب الكلية
من خلال تنظيم حلقات النقاش وورش العمل والدورات التدريبية التي تعنى
بتطوير الأداء الجامعي وضمان الجودة وذلك لرفع الوعي في مجتمع
الكلية بأهمية آليات توكيد الجودة.

٢- تصميم وإعداد نماذج الإستمارات أو الأدوات اللازمة للتقويم بحيث تتضمن
آليات ومعايير التقويم والخطوات الإجرائية لتنفيذ نظام توكيد الجودة.

٣- تبادل الخبرات والأفكار الخاصة بتطوير التعليم الصيدلي مع المراكز
والوحدات المماثلة في كليات الصيدلة في الجامعات المصرية والعربية
والعالمية والأستفادة منها في تحقيق التطوير المنشود.

٤- تحديد جوانب القوة والضعف في الإمكانيات والبرامج الدراسية التي تقدمها
الكلية وتقديم المقترحات والوسائل المناسبة للتغلب عليها ووضع خطط
العمل بتوقيينات ومستويات وتحديد الإمكانيات اللازمة لها.

٥- توصيف وتقرير متكامل للبرنامج والمقررات الدراسية وإنشاء قاعدة
معلومات وملفات متكاملة لجميع البرامج الدراسية والمقررات الدراسية لكل

الدرجات العلمية التي تقدمها الكلية تمهيدا لإعتماد ما يتفق منها مع المعايير الدولية والهيئات المحلية والعالمية المختصة.

٦- متابعة تطوير الأقسام المختلفة بالكلية لبرامجها للوصول بخريجها الى مستوى متميز بين خريجي الكليات المناظرة في الجامعات الأخرى بما يحقق لهم القدرة التنافسية في سوق العمل المحلى والإقليمي.

٧- إنشاء وتدعيم وحده داخلية لها القدرة على توكيد الجودة فى الأداء الجامعى .

٨- ضمان الإستدامة.

٩- تقديم تقرير سنوى للكلية بمعايير اللجنة القومية عن أداء الكلية فى مجال التعليم والدراسات العليا والبحوث والخدمات المهنية والمجتمعية .

١٠- تهيئة الكلية لمرحلة التطوير وصولا الى التقدم للإعتماد.

١١- تنفيذ استراتيجيه توكيد الجوده بالكلية وتطبيق الاليات الازمه للتنفيذ داخل الكلية.

١٢- وضع الاليات التى تؤدى الى توكيد الجوده داخل الكلية وذلك من خلال:

أ- عمل التقارير الخاصه بالمقررات والبرامج كل عام دراسى ، ايضا عمل التقرير السنوى للكلية.

ب- وضع المعايير الاكاديميه والعلامات المرجعيه للبرامج المختلفه للكلية.

ج- متابعه تنفيذ خطط العمل التى تضعها الكلية وتقديم تقرير عنها عقب انجازها لعميد الكلية.

د- توعيه اعضاء هيئه التدريس ومعاونيهم والطلاب وكذلك موظفى الكلية باليات توكيد الجوده وقياس مدى قناعتهم بجوداها.

هـ- الاشراف على توزيع وتحليل نتائج الاستبيانات التى تساعد على تقييم البرامج الدراسيه والمقررات بواسطه الطلاب واعضاء هيئه التدريس.

و- متابعه نشاط بحوث اعضاء هيئه التدريس وتحليل اداء الكلية فى هذا المجال.

ز- تعظيم اداء الكلية فى مجال خدمه المجتمع وتنميه البيئه.

١٣- زياده علاقه الكلية بخريجها ومتابعتهم فى مدى تقدمهم فى وظائفهم.

١٤- دعم القرار الخاص بتوثيق التعاون بين مراكز البحث العلمى والانتاج الصيدلانى بجمهوريه مصر العربيه او بخارجها بما يتوافق مع رساله الجامعه.

١٥- ايجاد أليه لتاكيد استمرار نشاط وحده توكيد الجوده والاعتماد بالكلية.

مادة (٥) تشكيل مجلس إدارة الوحدة :

تطبيقاً لأحكام المادة السادسة من اللائحة التنفيذية لمركز توكيد الجودة والاعتماد بجامعة أسيوط ووحداته بكليات ومعاهد الجامعة وبناءً على موافقة السيد أ.د./ رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٢م على اعتماد تشكيل وحدة توكيد الجودة والاعتماد (وحدة ضمان الجودة).

يشكل مجلس إدارة الوحدة إدارة بقرار من السيد الأستاذ الدكتور/ عميد الكلية على الوجه التالي:/

- رئيس مجلس إدارة الوحدة : السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية.
- مدير الوحدة: أحد أعضاء هيئة التدريس ذوي الخبرة في مجال ضمان الجودة ويدير جلسات الوحدة ، كما يتابع تنفيذ قرارات المجلس ويرأس الجهاز الإداري للوحدة
- عدد ٨ من أعضاء هيئة التدريس ذوي الخبرة في مجال ضمان الجودة ويقومون بجانب حضور الجلسات بالإشراف على ومتابعة أنشطة الوحدة المختلفة حسب ما يقرره مجلس الإدارة.
- عدد ٤ من معاوني أعضاء هيئة التدريس ويقومون بالمعاونة في تنفيذ أنشطة الوحدة.
- أحد الإداريين بالكلية.
- طالب وطالبة من طلبة الكلية المتفوقين دراسياً ومن الفاعلين في الأنشطة الطلابية.
- عضو أو عضوين من الخبراء في مجال ضمان الجودة من خارج الكلية باقتراح من مجلس الإدارة.
- يقوم مجلس إدارة الوحدة بتنظيم العمل في الوحدة وتوزيع المسؤوليات على أعضائه.
- يعاون مجلس الإدارة جهاز إداري مكون من موظف إداري ومدخل بيانات وعامل.

مادة (٦) تشكيل اللجان التنفيذية:

يصدر مجلس الكلية قراراً باعتماد اللجان التنفيذية التي تتولى تنفيذ أنشطة الوحدة وهي على النحو التالي:


- لجنة الخطة الإستراتيجية
- لجنة المشاركة المجتمعية
- لجنة الدراسات العليا
- لجنة شؤون التعليم والطلاب
- لجنة التوعية والتدريب
- لجنة توصيف وتقرير المقررات
- لجنة توصيف وتقرير المقررات
- لجنة الأجهـــــزة
- لجنة تحديد الإحتياجات

مادة (٧) اختصاصات مجلس إدارة الوحدة:

- ١- إقرار السياسات العامة والخطط التي تحقق أهداف الوحدة.
- ٢- اقتراح الحوافز والمكافآت للأنشطة المتميزة للعاملين بالوحدة ورفعها لعميد الكلية.
- ٣- تنفيذ إستراتيجية ضمان الجودة بالكلية التي تضعها الوحدة ويتم اعتمادها من مجلس الكلية فيما يخص دور الكلية والأقسام والوحدات الإدارية والوحدات والمراكز الخاصة بالكلية ويتم تطبيق الآليات اللازمة للتنفيذ داخل الكلية.
- ٤- وضع الآليات التي تؤدي إلى ضمان الجودة داخل الكلية مثل:
 - أ - توصيف البرامج الأكاديمية والمقررات للمرحلة الجامعية الأولى ومرحلة الدراسات العليا وكذلك التقارير الخاصة بالمقررات والبرامج كل عام دراسي والتقرير السنوي للكلية/للمعهد والعمل على تدريب أعضاء هيئة التدريس بالكلية على استخدام النماذج المصممة لها وطريقة ملئها ووضع خطط العمل لملافاة السلبيات في البرامج والمقررات.
 - ب- وضع المعايير الأكاديمية والعلامات المرجعية للبرامج المختلفة للكلية.
 - ج- متابعة تنفيذ خطط العمل التي تضعها الكلية/المعهد وإبلاغ عميد الكلية بعد تنفيذ خطط العمل.
 - د - الإشراف على توزيع وتحليل نتائج الاستبيانات التي تساعد على تقييم البرامج الدراسية والمقررات بواسطة الطلبة وأعضاء هيئة التدريس.
 - هـ- توعية أعضاء هيئة التدريس ومعاونتهم والطلاب والموظفين بآليات ضمان الجودة وقياس مدى قناعاتهم بجوداها.
 - و - متابعة نشاط بحوث أعضاء هيئة التدريس وتحليل أداء الكلية في هذا المجال.
 - ز - تعظيم أداء الكلية في مجال خدمة المجتمع وتنمية البيئة.
 - ح- زيادة علاقة الكلية بخريجها.
 - ط- تعظيم أداء الإدارات المختلفة والوحدات الخاصة بالكلية.
- ٥- مراجعة مدى استعداد الكلية لطلب الاعتماد من جهة داخلية أو خارجية والإشراف على وضع الدراسة الذاتية والخطة الإستراتيجية التي تطلبها الجهة المانحة للاعتماد بناءً على المعايير الخاصة بها.

- ٦- تفويض مدير الوحدة في بعض الاختصاصات التي لها صفة الاستعجال والتي يحددها مجلس الإدارة.
- ٧- اقتراح قبول الهيئات والمنح والمعونات المقدمة للوحدة والوحدات في مجال ضمان الجودة ثم رفعها إلى عميد الكلية.
- ٨- مراجعة التقارير الدورية التي يرفعها الأقسام العلمية .
- ٩- إعداد التقرير السنوي للوحدة ورفعها إلى عميد الكلية.

مادة (٨) الهيكل التنظيمي للوحدة:



- تتبع الوحدة عميد الكلية ويتولى إدارة الوحدة مجلس يشكل بقرار من السيد الأستاذ الدكتور/ عميد الكلية لمدة ثلاث سنوات على الوجه التالي:
- عميد الكلية رئيساً لمجلس إدارة الوحدة.
 - مدير الوحدة.
 - مجلس إدارة الوحدة
 - يعاون مجلس الإدارة جهاز إداري مكون من موظف إداري ومدخل بيانات وعامل (معاونين إداريين).
 - يضم الهيكل التنظيمي لجان التنفيذية لمتابعة تنفيذ أنشطة الوحدة وهي كما يلي:
 - لجنة الخطة الاستراتيجية
 - لجنة المشاركة المجتمعية
 - لجنة الدراسات العليا
 - لجنة شؤون التعليم والطلاب
 - لجنة التقارير
 - لجنة المتابعة

- والمراجعة
- لجنة التوعية والتدريب
 - لجنة توصيف وتقرير المقررات
 - لجنة الإحتياجات
 - لجنة توصيف وتقرير البرامج
 - لجنة الإستبيانات
 - لجنة الأجهزة

مادة (٩) اختصاصات مدير الوحدة:

- ١- دعوة مجلس الإدارة للانعقاد ورئاسة جلساته.
- ٢- متابعة تنفيذ السياسات العامة الموضوعية لتحقيق أغراض الوحدة.
- ٣- متابعة تنفيذ القرارات التي يصدرها مجلس الإدارة.
- ٤- اقتراح انتداب العاملين بالكلية للوحدة واقتراح توقيع العقوبات على المخالفات التي تصدر منهم إلى عميد الكلية في ضوء قوانين الجامعات والعمل.
- ٥- اقتراح صرف المكافآت والحوافز للعاملين وعرضها على عميد الكلية طبقاً لما يضعه مجلس الإدارة من قواعد.
- ٦- الاختصاصات الأخرى التي يفوضه فيها مجلس الإدارة.
- ٧- تمثيل الوحدة أمام الغير.

مادة (١٠) اجتماعات مجالس إدارة الوحدة:

يجتمع مجلس إدارة الوحدة بدعوة من المدير مرة على الأقل كل شهر أو بناءً على طلب أغلبية الأعضاء وتكون اجتماعاته صحيحة بغالبية الأعضاء وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي منه المدير وتسقط عضوية مجلس الإدارة عن العضو الذي يتخلف عن الحضور ثلاث جلسات متتالية دون عذر مقبول وتدون محاضر الجلسات في سجل خاص يوقع عليه من المدير.

مادة (١١) قرارات مجالس إدارة الوحدة:

تبلغ قرارات مجلس إدارة الوحدة إلى عميد الكلية والأقسام العلمية الإدارية والى من يهيمه الأمر خلال ثمانية أيام على الأكثر من تاريخ صدورهما لاعتمادها وتعتبر نافذة إذا لم يعترض عليها خلال أسبوعين من تاريخ وصولها مستوفاة إلى مكتب عميد الكلية / عميد الكلية.

مادة (١٢) حوافز أعضاء مجالس إدارة الوحدة:

تصرف مكافأة من خلال ميزانية المشروع بالقرار رقم () بتاريخ ٢٢/٢/٢٠٠٧م.

مادة (١٣) الإنفاق على أنشطة الوحدة:

يقوم مدير الوحدة بإقتراح الميزانية التي يتطلبها كل نشاط يتم إعتماده من عميد الكلية لتوفيرها بما يراه من ميزانية الكلية وذلك من خلال :

- ١- مشروع التطوير المستمر والتأهيل للاعتماد
- ٢- عن طريق الجامعة جزئياً

مادة (١٤) المسئول الإداري للوحدة:

يعين مسئول إداري للوحدة ومسئول فنى للبيانات (واحد أو أكثر) بقرار يصدر من عميدالكلية يكون مسؤولاً عن الشؤون الإدارية وتطبيق اللوائح الإدارية والمالية إن وجدت.

مادة (١٥) اعتماد اللجان وتوصيفات أعضائها:

تم تشكيل لجان تنفيذية لمتابعة تنفيذ أنشطة الوحدة (ص ٥) كما تم توصيف عمل اللجان (ص ١١).

مادة (١٦) مراقبة جودة عمل الوحدة:

يمكن لمجلس إدارة الوحدة تقديم اقتراح لعميدالكلية لرفعه للسيد الأستاذ الدكتور/ رئيس الجامعة بطلب مراقبة خارجية من مراكز مشابهة داخلية أو خارجية على نفقة الكلية ويتولى الوحدة عمل نظام مراقبة الجودة بالوحدات.

مادة (١٧) سرية اللائحة:

تسرى أحكام هذه اللائحة من تاريخ موافقة مجلس الكلية عليها.

مادة (١٨) ملحق اللائحة:

مرفق باللائحة ملحقاً يحتوي بالإضافة إلى النشأة والرسالة والرؤية والأهداف على اختصاصات الوحدة والوحدات وإستراتيجية تحقيق أهداف الوحدة والهيكل التنظيمي للوحدة واللجان التنفيذية ويعتبر الملحق جزءاً مكملاً لهذه اللائحة.